



No.:

٦٥٧

العدد:

Date: / / 20

التاريخ: ٢٠٢٣/٨/٤

الى/ الوزارات كافة/ مكتب معالي السيد الوزير

م/اعمال

تهدي هذه الوزارة تحياتها .

وتشير الى انه لدى قيام دائرة الموارنة بتدقيق مفردات ملاك الوزارات والجهات الغير مرتبطة بوزارة لعامي ٢٠١٣ و٢٠١٢ ففي ضوء الكتب الواردة اليها لوحظ الآتي:-

١- هناك الكثير من الاخطاء في الجداول المرفقة بكتابكم المرسلة إلى دائرة الموارنة المتعلقة بالترقية

لمنتسيكيم وفقاً لاحكام المادتين (٦) و(٧) من قانون راتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم ٢/٢ لسنة ٢٠٠٨ والمتبيّلة عدم ذكر رقم و تاريخ الامر الصادر بالترقية والإشارة إلى تاريخ الاستحقاق

وانه من المقضي ان يتم الاحتساب اعتباراً من تاريخ الامر الصادر وليس من تاريخ الاستحقاق الصدور وكذلك عدم الاشارة إلى رقم و تاريخ الامر الصادر يمنع كتب الشكر والتقدير .

٢- عدم مطابقة العناوين والدرجات الوظيفية المطلوب حتفها مع العناوين والدرجات الوظيفية المطلوب استحداثها .

٣- عدم ادراج العناوين والدرجات الوظيفية المطلوب حتفها واستحداثها حسب ماورد في جدول العناوين الوظيفية الواردة في الامر (٣) لسنة ٢٠٠٣ المعتمد وجدول العناوين الوظيفية والمصادق عليها ضمن مفردات ملاك التشكيلات التابعة لوزارتكم .

٤- عدم اعتماد التدرج الوظيفي للعناوين الوظيفية التي يتم منحها عند التعيين وبما يتلائم والشهادة الحاصل عليها الموظف وفقاً لما جاء في المادة (٤) - اولاً من قانون راتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٨ والضوابط الصادرة عليه باعتماد دائرة القانونية المرقم ١١١٥٥ في ٢٠٠٨/٥/١٥ .

٥- عدم الاحتساب الصحيح لمدة الفصل السياسي المحددة في قرار لجنة التحقق الصادر من الامانة العامة لمجلس الوزراء وندة المحاماة او الخدمة الصحفية او مدة العقد وفقاً للضوابط والتعليمات المرعية عند طلب اجراء الحذف والاداءات للعناوين والدرجات الوظيفية لمنتسيكيم .

٦- عدم التأكيد من وجود شاغر ضمن حركة الملك بنفس العنوان والدرجة الوظيفية المطلوب التعيين عليها ضمن مفردات ملاك التشكيلات التابعة لوزارتكم او الجهة الغير مرتبطة بوزارة مما يتطلب اولاً مراعاة التقدم بطلب الى دائرة الموارنة لغرض تعديل الشاغر من خلال اجراء الحذف والاداءات قبل اصدار الاولى الوزارة بالتعيين او استقلال الدرجات الوظيفية المستحدثة لغرض التعيين على حركة الملك خلافاً للتعليمات والضوابط المرعية .

٧- عدم قيام وزارتك بارجوع إلى مفردات ملاك التشكيلات التابعة لكم للتأكد من وجود الدرجة والعنوان الوظيفي المطلوب حذفه والتاكيد من عدد المثبت في جدول الملك المصادق عليه قبل تقديم بإجراء الحذف والاداءات وخدم تدقيق وملاحظة الكتب المرسلة من التشكيلات التابعة لكم قبل ارسالها إلى وزارة المالية .

٨- لهذا وفقاً لما تقدم يتحمل رئيس دائرة الموارد البشرية التابعة لكم ومدير الافراد والموظفو المختص كافة التبعات القانونية بشأن الاخطاء الواردة ذكرها اعلاه في حالة عدم مراعاة الضوابط مدار البحث وعدم الدقة وصحة البيانات المرسلة إلى دائرة الموارنة لكون عمل هذه الدائرة يتعلّق بالحذف والاداءات (حصراً) عند طلب ذلك منها بكتاب رسمي وليس تنفيذ الاوامر الوزارية المرسلة إليها لكنه هذا الاجراء غير صحيح ولایمكن لدائرة الموارنة اعتماده لأنها ليست جهة تدقّيقه لغرض معرفة ما إذا كان هناك درجات شاغرة قد شفرت إثناء السنة المالية نتيجة الإحالات على التقاعد او الاستقالة او المغافاة او اي سبب كان حيث أنها ليست مسؤولة عن عدم دقة البيانات التي تردها من قبلكم لكون هذا الاجراء الغير السليم يحمل مسؤولية دائرة الموارنة الكبير من الجهد والوقت الذي هو بحاجة ماسة له لغرض تشخيص معاملات اخرى ترد من الوزارات لغرض بيان الرأي او الاستفسارات

Republic of Iraq  
Ministry of Finance



مِنْهُمْ نَعْلَمُ الْجِنَّاتِ  
وَالْأَرْضَ إِنَّا عَلَىٰ إِذْنِ رَبِّنَا  
دَارَةُ الْمَوَازِنِ / الْمَالِكِ

No.:

العدد:

Date: / / 20

التاريخ: ٢٠ / /

٩- كما ان دائرة الموارنة هي المسؤولة عن تخصيص المبلغ بعد مصادقته مواليتكم السنوية او عن طريق ادراج التخصيصات من خلال المناقلات حسب النصوص القانونية المخولة لوزير المالية او الوزير المختص وان سلامه التصرف بالمال العام في ضوء التخصيصات المرصدة ضمن موازناتكم السنوية من قبل الوزير المختص لكونه من مسؤولية الوزير او من يخوله او رئيس وحدة الانفاق او رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة ولاعلاقة لدائرة الموارنة بذلك

١٠- لذا يتتحمل رئيس وحدة الانفاق ومدير الحسابات ومدير التدقيق كافة التبعات القانونية في حالة صرف خلاف القوانين والتعليمات المرعية بالإضافة إلى الاحتساب الخاطئ الذي يحصل في احتساب الرواتب المترافقه للشهداء وتعويضات الشهداء والجرحى او في احتساب كلف مدة اللصل السياسي في ضوء النصوص القانونية والتعليمات النافذة بالإضافة إلى تحمل كافة المصادر الحكومية للتبعات القانونية في حالة احتساب الفوائد المترتبة عن الفروض المنوحة من قبلها للشركات ذات العلاقة والممنوحة لها نتيجة صدور قرارات من مجلس الوزراء او صوص قانونية مردبة في قانون الموارنة السنوي والمطلوب من دائرة الموارنة تسديدها بالإضافة إلى الاقساط المنوحة لهم عن هذه الفوائد عند المطالبة تسديدها من قبل دائرة الموارنة .

١١- كما ويتحمل رئيس وحدة الانفاق ومدير الحسابات ومدير التدقيق كافة التبعات القانونية في حالة صرف رواتب ومخصصات أصحاب الدرجات الخاصة خلافاً لما ورد باعتماد الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم اع/٧١٥/٣/١٢/٢٠٠٩ في ٢٠٠٦/١/١٥ وقرار مجلس الوزراء رقم ١٧٧٨/١٠/٩ في ٢٠٠٦/١/١٥ وقرار مجلس الوزراء رقم ٤٠١٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس الوزراء رقم ٤٤٩ لسنة ٢٠١٢ لكون دائرة الموارنة من مسؤوليتها تأمين المبالغ للدرجات الشاغرة او المشغولة للفرهن مدار البحث وان مسؤولية الصرف تكون من قبلكم وفقاً للاعمامات الامانة العامة لمجلس الوزراء المشار اليه اعلاه .

١٢- بالإضافة إلى تحمل رئيس وحدة الانفاق او اللجان المشكلة بأوامر ديوانية كافة التبعات القانونية في حالة عدم سلامه الصرف بالاموال المنوحة لهم كسلف نتيجة لقرارات صادرة عن مجلس الوزراء او توجيهات صادرة عن مكتب دولي رئيس الوزراء سواء مايخص السلف المنوحة لكم من اصل التخصيصات المرصدة ضمن موازناتكم لعام ٢٠١٤ او التي منحت لكم خلال عام ٢٠١٤ وعلى ان يجري تأمين مبالغها ضمن تقديرات موازناتكم لعام ٢٠١٥ مما يتربت عليكم متابعة تسديدها مع دائرة المحاسبة .

راجين الاطلاع ٠٠ مع التقدير

د. صفاء الدين محمد الصافي

وزير المالية/ وكالة

٢٠١٤/٨/